

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قطاع استصلاح الأراضي

ملخص اجتماع الجمعية العمومية غير العادية

للجمعية المشتركة التعاونية الزراعية - محافظة الإسكندرية

بتاريخ ٢٠٢١/٩/٨ انعقدت الجمعية العمومية غير العادية للجمعية المشتركة التعاونية الزراعية بناحية النهضة مركز العامرية محافظة الإسكندرية والمسجلة تحت رقم (١) بتاريخ ١٩٧٣/١١/٢١ ومنشور ملخص عقد تأسيسها بالوقائع المصرية العدد (٦) بتاريخ ١٩٧٤/١/١٢ والمعاد إشهارها تحت رقم (٢٥٧ ت.أ.هـ) بتاريخ ١٩٨٩/١٠/٨ محافظة الإسكندرية لعقوداً قانونياً صحيحاً وقررت بالإجماع تعديل المادة (٤٨ ، ٥٠) من النظام الداخلى للجمعية .

أولاً - تعديل المادة (٤٨) من النظام الداخلى للجمعية :

١- يمنح أعضاء مجلس الإدارة مبلغ بدل جلسات مجلس الإدارة عن كل جلسة تحدده الجمعية العمومية بحيث لا يقل عدد ما يحضره العضو من جلسات عن ١٠ جلسات فى السنة و بحد أقصى ٢٤ جلسة فى السنة ويتم تحديد قيمة بدل الجلسة طبقاً لقرار الجمعية العمومية سنوياً واعتماد الجهة الإدارية لذلك .

ثانياً - تعديل المادة (٥٠) من النظام الداخلى للجمعية :

١- ويكون الحد الأقصى لمجموع ما يتقاضاه عضو مجلس الإدارة عن مكافآت وحوافز وبدلات وأى مزايا نقدية أو عينية عن السنة المالية الواحدة من كافة وحدات البنيان التعاونى هو خمسة وعشرون ألف جنيه سنوياً .
وتظل باقى المادة كما هى .

ثالثاً - تفويض مجلس الإدارة فى التوقيع على الأنظمة الداخلية بعد التعديل .

سجل هذا التعديل بقطاع استصلاح الأراضي تحت رقم (٨٩٤) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٦

رئيس القطاع

د/ محمد عبد العال